الجمعة بالفارسية وفي الاذان يعتبر العرف لتحصل الاعلام
قوله ولو ادرك الامام راكعا اي لو ادرك المقتدي الامام
في الصلاة حال كون الامام راكعا فكبر للركوع صار مفتتحا
اي اتيا بتكبيرة الافتتاح وشارعا في الصلاة ثم هل يأتي بالثنا
فان كان اكبر رايه على انه لو اتى بدركه في يثني من الركوع
يثني والا فلا ويتابع في الركوع وعن محمد بن سلمة عند الخوف
يثني في حال الركوع لتكبيرات العيدين وان ادرك الامام
في القيام هل يأتي بالثنا قال خواهرزاده وان ادركه في قيام
مخافتته يثني له وكذا ان ادركه في الاخريين من الجهرية
وان ادركه في الاوليين منهما قيل يثني وقيل يسكت وقيل
يثني حوفا خرفا عند سكتات الامام قوله ولو كبر قبل الامام
اي ولو كبر المقتدي قبل ان يكبر الامام ناويا الاقتداء به
بطل شروعه مع الامام اصلا لان صحة شروعه مبنية
على شروع الامام فاذا سبق امامه بالتكبير كان مخالفا
قيبطل ثم هل يصير شارعا في صلاة نفسه قيل يصير شارعا
وقيل لا وهو الاصح واليه اشار بقوله بطل اصلا يعني في حق
الشروع مع الامام وفي حق الشروع في صلاة نفسه فانظر
كيف خرجت لك هذه الدقيقة الخفية والله الملهم للصواب
قوله والافضل مقارنة الامام في التكبير هذا عند ابي

حنيفة

حنيفة وعندهما يكبر بعد تكبير الامام قبل الاختلاف في الجواز
والاصح انه في الافضلية فعندهما لا يدرك فضيلة تكبيرة
الافتتاح مالم يكبر معه مقارنا تكبيره مع تكبير الامام كمقارنة
الخاتم بالاصبع وعندهما لا يدركها مالم يكبر عقيب تكبيره
وقيل مالم يفرغ الامام من الفاتحة يدركها وهذا الاصح قاله
خواهرزاده قوله ويرفع يديه هذا شروع في بيان افعال
الصلاة واقوالها المطلوبة يعني اذا اراد ان يشرع في الصلاة
ينبغي ان يرفع يديه حتى يحاذي بابهاميه شحمتي اذنيه
واصابعه فروع اذنيه لما روى البراء بن عازب قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا كبر لافتتاح الصلاة رفع يد
حتى تكون ابهاميه قريبا من شحمة اذنيه رواه الطحاوي
في شرح الاثار وما رواه الشافعي من حديث ابي حميد انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كبر رفع يديه الى منكبيه
فمحمول على انه كان للتردد عند ابي حنيفة ومحمد يقدم رفع
اليدين على التكبير لان الرفع اشارة الى نفي الكبر ياعن غير الله
تعالى والتكبير اثبات له والنفي مقدم على الاثبات وعند
ابي يوسف يقارن الرفع مع التكبير لان الرفع سنة التكبير
فيقارنه وبه قال الطحاوي قوله ولا يفرج اصابعه اي عند
رفع يديه عند تكبيرة الافتتاح والتفريج هو النشر قوله

يد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)